

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (كتاب السلم)

باب السلم كَيْلٌ مَعْلُومٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّادٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي الْقُرَى الْعَامَةَ وَالْعَامِينَ أَوْ قَالَ عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ شُكَّاتٍ فَعَامِلٌ مَن مَّتَّفٍ فَغَرَّ  
 فَلْيَسِّفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ جَدِّي كَيْلٌ مَعْلُومٌ  
 وَوَزْنٌ مَعْلُومٌ بِأَسْبَابِ السَّلْمِ فَوَزْنٌ مَعْلُومٌ حَدَّثَنَا صَدُوقُ أَخْبَرَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ  
 وَهُمْ يُسَلِّفُونَ بِالْقُرَى السَّنِينَ وَالثَّلَاثَ فَقَالَ مَنْ أَسَلَّفَ فِي شَيْءٍ مَّقَى كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ  
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ فَلْيَسِّفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ قَالَ حَفِظْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي الْبُهَّادِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا كَيْسُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي  
 الْبُهَّادِ حَدَّثَنَا خُصْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْبُهَّادِ قَالَ اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ وَأَبُو بَرْدَةَ فِي السَّلْمِ فَخَطَبُوا لِدَا ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَتَلَا قَالَ لَأَكُونُ  
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي الْمَنْطِقَةِ وَالشَّعْبُ وَالزَيْبُ وَالْقُرَى وَمَا زَيْبُ  
 أَبْرَى فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ بِأَسْبَابِ السَّلْمِ لِلَّذِينَ لَيْسَ عَنْهُمْ أَسَلُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَّاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْبُهَّادِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَرْدَةَ لِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 أَبِي لُقْطَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَأَسَلَّ مَنْ كَانَ أَهْلَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ فِي الْمَنْطِقَةِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كَأَنَّكَ تَسَلِّفُ تَيْسَ أَهْلِ النَّهْدِ فِي الْمَنْطِقَةِ وَالشَّعْبُ وَالزَيْبُ كَيْلٌ

- ١ حدثنى ٢ حدثنا
- ٢ حدثنا ٤ فغتر كَيْلٌ
- ٥ حدثنى ٦ رسول الله
- ٧ فغالب الاموال وحدثنا
- ٨ عنده كذا في
- البرنية باقر الضمير
- فمنه في هذا اللوح
- ٩ ابى بجهاد ١٠ فقال



في الطعام الموصوف بسير معلوم الى اجل معلوم يملك الف ذرع لم يفسد له حدتها او نعيم حدتها  
 سفين من ابن ابي شيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنال عن ابن عباس رضوا الله عنهم قال قلنا النبي صلى  
 الله عليه وسلم لا يشترونهم بشقون في الثمار السنتين والثالثة قال استوفوا الثلث كقول معلوم الى اجل  
 معلوم • وقال عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان حدثنا ابن ابي عمير وقال في كسب معلوم وورث معلوم

حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله بن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله قال انما قال النبي ابو  
 بردة وعبد الله بن شداد في عبد الرحمن بن ابي ارقم قال قلت ما من الله فقال لا تنسب  
 المظالم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يا نينا انما ط من انساب الشام نسلهم في الحنفية والنسب  
 والزيمياء الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم ذرع ولم يكن لهم ذرع قال ما كانا نسا لهم عن ذلك

**باب السلم الى ان يطلع الناقة** حدثنا موسى بن اسمعيل اخبرنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضى  
 الله عنه قال كانوا يبيعون بالجزور الى جبل الحلبه تنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن مفسرة نافع ان يبيع  
 الناقة ما في بطنها

١ الجاهل ٢ والزيت  
 ٣ حديثي


٤ (كتاب الشفعة)

٥ السلم في الشفعة  
 • هذه بعض السئلة عندنا

٦ كذا في اليونانية الشطرين  
 وفي بعض النسخ غير المسمى

وهو الذي في السطواني

٧ النبي



**باب الشفعة ما لم يقسم** فانا وقعت الحدود فلا شفعة حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد  
 حدثنا معمر بن الزهري عن ابي اسحق بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ما قال قضى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **باب**  
 عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذ انما قبل البيع فلا شفعة وقال النبي من  
 يبت شفعته وهو شاهد لا يضرها فلا شفعة حدثنا الكشي بن ابراهيم اخبرنا ابن جريح اخبرني ابراهيم  
 ابن مسرة عن عمرو بن النريد قال وقعت على سعد بن ابي وقاص بها الورد بن حرمرة فوضع يده على  
 احدى مكبي انما ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابيع مني في دارك فقال سعد

وَأَقِيمُوا آيَاتِنَا مِمَّا نُنزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ وَاقْبَلُوا بِرَأْفَةِ اللَّهِ فَإِنَّمَا يَرْجُوكُمُ اللَّهُ لِكَيْ تَتَّقُوا وَاللَّهُ يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَآتِيَّ وَالْحَقِيقَةَ وَيُوَدِّعُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ  
 وَقَالَ أَبُو رَافِعٍ لَقَدْ عَطِيتُ بِهَا حَسَمَاتِي دِينَارًا وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِالْجِدْلِ  
 أَحَقُّ بِرَقِيمِي مَا عَطَيْتُكُمْ بِهَا رُبْعَ الْآفِوَانِ مَا أُعْطِيَ بِهَا حَسَمَاتِي دِينَارًا فَأَعْطَاهَا لَهُ **بَابُ** أَي  
 الْخَوَارِ قَرَّبَ حَدِيثَنَا بِحُجَابِ حَدِيثَانِ ج وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثَانِ شَابِقَةً حَدِيثَانِ شَابِقَةً حَدِيثَنَا  
 أَبُو عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ مَالَكَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْتَنِي بِلَدَيْنِ كَأَنَّ أَهْلَهُمَا  
 أَحَدِي قَالَ لِي أَقْرَبُ هِمَّتِكَ يَا

١ نصب خصبة ومقطعة  
 من الفرع  
 ٢ رسول الله

٣ وَأَتَى ٤ قَالَ  
 ٥ (كتاب الأجاره)  
 ٦ (في الأجاران)

٧ استخبار ضعة الرامع  
 الفرع وهو مفسول الله  
 يلجس عطفًا على السابق  
 وبالرفع على الاستئناف  
 ٨ وَقَالَ ٩ حَبِيبٌ ١٠ قَالَ  
 ١١ الأراجي الفتم ١٢ في  
 أمول قال جون فاه  
 ١٣ حدثني ١٤ رسول الله



أَشْفَاءُ رُجُلِي السَّالِمِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لَنْ نَخْبِرَ مِنْ أَتَابِرَاتِ الْقَوِي الْأَمِينِ وَالْحَزَنُ الْأَمِينُ وَمَنْ آمَنَ  
 بِسَعْمَلٍ مِنْ آيَاتِهِ حَدِيثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَلْفِيُّ عَنْ أَبِي رَزْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو رَزْدَةَ عَنْ  
 أَبِي عَامِرٍ مَوْسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَلْزَانُ الْأَمِينُ الْفِي يَوْمِي  
 مَا أَمْرُهُ بِطَيْبَةٍ نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ حَدِيثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَدْدَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَدُّهُ  
 هَلَالٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَزْدَةَ عَنْ أَبِي مَوْسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَمَيْتُ  
 رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَقُلْتُ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ فَقَالَ لَنْ أَوْلَاكَ تَسْعَلُ عَنِّي عَمَلْتُمْ أَرَادَ  
**بَابُ** رَمَى الْقَتْمَ عَلَى قَرَارِيضَ حَدِيثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيَّ حَدِيثَانِ وَرَبِيعِي عَنْ جَدِّهِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا الْأَرْضِيَّ الْقَتْمَ فَقَالَ أَحْمَدُ  
 وَأَبَتْ فَقَالَ نَمَّ كُنْتُ أَرَاهَا عَلَى قَرَارِيضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ **بَابُ** اسْتِخْبَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الْغُرُورَةِ  
 أَوْ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَعَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ خَيْرٌ حَدِيثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَوْسَى  
 أَحْمَدُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ بَشِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَأَسْتَأْجِرُ النَّبِيَّ



أَنْ يَتَّقِيَ قَالَ سَعِدٌ لِمَنْ هَكَذَا وَرَفَعَهُ فَاسْتَقَامَ قَالَ بَعِيَ حَيْثُ أَنْتَ سَعِدٌ قَالَ سَعِدٌ بِيَدِهِ  
 فَاسْتَقَامَ لَمْ يَشَيْءَ لَأَخَذَتْ عَلَيْهِ إِجْرًا قَالَ سَعِدٌ جَرَّ أُنَا كُلُّهُ **بَابُ** الْإِيَّازَةِ لِي نِصْفِ النَّهَارِ حَدَّثَنَا  
 سُلَيْمٌ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَالِمْ عَنْ أَبِي بَعْنٍ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ مَنَّاكُمْ وَمَنْ أَهْلُ الْكِنَانِ كُنْتُ دَجُلًا إِسْتَأْجَرَ إِجْرًا فَقَالَ مَنْ يَصَلُّ لِي مِنْ غَدٍ وَأَلِي نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى  
 قِيْرَاطٍ قَعَمَتِ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قَعَمَتِ النَّسَارَى  
 ثُمَّ قَالَ مَنْ يَصَلُّ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ فَأَنْتُمْ تَقْعُبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّسَارَى فَقَالُوا  
 مَا نَأْكُرُ سَلَامًا وَقَدْ عَطَاةَ قَالَ هَلْ تَعْمَلُونَ مِنْ حَقِّكُمْ قَالَوَالْأَنْفَالُ فَذَلِكَ فَغَضِبَ أَبُو بَعْنٍ مِنْ آثَاءِ  
**بَابُ** الْإِيَّازَةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ قَبِيْدَةَ  
 ابْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا مَنَّكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّسَارَى كَرَجُلٍ اسْتَمَلَ عَمَلًا فَقَالَ مَنْ يَصَلُّ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ  
 عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ قَعَمَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ ثُمَّ عَمِلَتِ النَّسَارَى عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ  
 مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ قَعَمَتِ الْيَهُودُ وَالنَّسَارَى وَقَالُوا لَوْ أَنَّكَ عَمَلًا  
 وَأَقْبَلُ عَطَاةَ قَالَ هَلْ تَعْمَلُونَ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالَوَالْأَنْفَالُ فَذَلِكَ فَغَضِبَ أَبُو بَعْنٍ مِنْ آثَاءِ **بَابُ**  
 لَأَمِنْ سَخَّرَ إِجْرَ الْأَجِيرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى تَلَقَّ أُنَا  
 تَعْمَلُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلًا أَعْطَى ثُمَّ غَدَّرَ وَرَجُلًا بَاعَ حُرَافًا كُلَّ حُرَافَةٍ وَرَجُلًا اسْتَأْجَرَ إِجْرًا فَاسْتَوْرَقَ مِنْهُ  
 وَلَمْ يَطْعَمْهُ **بَابُ** الْإِيَّازَةِ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أَسْمَةَ عَنْ  
 بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ السُّلَيْمِ وَالْيَهُودِ  
 وَالنَّسَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَسْلُونَهُ عَمَلًا وَيَأْتِيهِمْ عَلَى إِجْرٍ سَلَمُوا فَعَمِلُوا لَهُ لِي نِصْفِ النَّهَارِ  
 فَقَالُوا لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى إِجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتُمْ قَوْمًا مَعَهُمْ أَطْلُ فَقَالَ لَهُمْ لَا تَعْمَلُوا أَكْمَلُوا بَيْتَهُمْ عَمَلَكُمْ  
 وَغَدُوا إِجْرَكُمْ كَمَلًا فَأَبْوَا وَرَكُوا وَاسْتَأْجَرَ أَحْمَرٌ مِنْ بَعْدِهِمْ فَقَالَ لَهُمَا أَكْمَلَا بَيْتَهُمْ كَمَا هَذَا وَلَكُمَا الَّذِي

١ بَعْدَهُ ٢ فَالْكَوْشَتُ  
 ٣ أَيْرُ ٤ عَقْوَةٌ ضَم  
 الفيز من الفرع ٥ أَكَرَّ  
 بالنسب منه وفاعل على  
 الحال وفي الفسر جالوع  
 فهما خبر مبتدأ محذوف  
 ٦ قال ص ٧ آخر ٨ فقال  
 أَكْمَلُوا بَيْتَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 ٩ وَلَكُمْ



**باب** من اجترسه ليصل على ظاهره ثم صدق به واجزا الحلال حدثنا سعد بن يحيى بن سعيد  
 حدثنا ابي حدثنا الاعرج عن شقيق بن ابي سفيان الانباري رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اذا امر بالصدق اذنان احذنا الى السوق ليصاملي فيصيب المذونان بعضهم ثمانية الف قال  
 ما تراه الاقسه **باب** ابراهيم بن عبد الله بن عطاء و ابراهيم بن الحسن بن ابراهيم التمار  
 ياما وقال ابن عباس لا بأس ان يقول بضع هذا التوب فتراد على كذا وكذا فهو كذا وقال ابن  
 سيرين اذا قال بضع بكذا كذا من ربح فهو كذا او من ربح فلاباس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 المسلمون عند شروطهم حدثنا محمد بن عبد الواحد حدثنا معمر بن ابن طاوس عن ابيه عن  
 ابن عباس رضى الله عنهما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يثقي الرجلان ولا يبيع حاضر لباد  
 قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سفار **باب** هل يؤاير الرجل  
 نفسه من مشرك في ارض الحرب حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعرج عن مسلم عن  
 سروق حدثنا حباب قال كنت رجلا فبينا قميلت لعماس بن وائل فاجتمع لي عدو فانيته اتخاضا  
 فقال لا والله لا افضحك حتى تكفر ثم صدقت اما والله حتى تموت ثم تبعته فلا قال واى لست ثم سمعوا  
 ففلسم قال فانه سيكون لي شمال وولده فافضيتك قال لعل الله تعالى انقر ايتا فاذى كقر يا اساو قال  
 لا وتين الما لا وولدا **باب** ما يعطى في الرقية على احياء القرب بفتح الكسب وقال ابن عباس  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقال الشعبي لا ينشرط المعلم الا ان يعطى  
 شيئا قبله وقال الحكم لم اسمع احدا ذكره اجر المعلم واعطى الحسن دماهم عشرة و ابراهيم بن سيرين بن ابراهيم  
 القاسم ياما وقال كان يقال الضحى از شوقنا في الحكم وكنوا يعطون على الفرض حدثنا ابو الحسنان  
 حدثنا ابو عروة عن ابي بشر عن ابي التوكل عن ابي سعيد بن ابي رضى الله عنه قال انطلق نفر من اصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم في سفر سافر وها حتى تزوا على من احياء العرب فاستنقوا فوهم فابوا ان يصيغوهم  
 فذبح سيد ذلك الحي فحواله بكل من لا يشفعه حتى قال بعضهم لو ايتهم هؤلاء الرط الذين تزوا العلمان  
 يكون عند بعضهم حتى فوهم فقالوا يا ايها الرط ان سيدنا ذبح وبعثه بكل من لا يشفعه فهل عند احد

- ١ ثم تصدقته واير
- ٢ صدق
- ٣ ابن سعيد القرظي ه امرنا
- ٤ ما تراه به حتى ٧ قلت
- ٥ قوله على احياء القرب
- ٦ هذا الجمل المضروب عليها
- ٧ في البوشة وفرعها وهي
- ٨ ذابنة في اصول كسرة بل
- ٩ قال ابن جرير هي ثابتة عند الجميع اه
- ١٠ قسستوا ١٠ لعل
- ١١ وشعبنا

سُكُّم مِّنْ شَيْءٍ فَقَالَ بَسْمُهُمْ ثُمَّ وَاقَهُ إِلَى لَارِقٍ وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَفْتَانَا كَمَا تَسْتَفْتُونَ وَأَمَّا أَمْرًا فَانْتَكَمْتُمْ حَتَّى  
تَجْعَلُوا تَانِجًا لِّمَا لَمْ يَكُنْ عَلَى قَطْعِهِ مِنَ الْقَتْمِ فَالْتَلَقَ بِشَلِّ عَلَيْهِ وَبَقْرًا الْمَسْتَحْرَبِينَ أَلَا إِنَّ تَكْنَانًا  
لِنُسُطَيْنِ عِظَالٍ فَالْتَلَقَ بِنِسِيِّ وَمَا بِهِ قَلْبَهُ قَالَ فَأَوْفَوْهُمْ بِحُلْمِهِمُ الَّذِي صَلَّوْهُمْ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَفْسَهُوا  
فَقَالَ الَّذِي عَقَلَ لَا تَفْعَلُوا شَيْءًا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرِهَ الَّذِي كُنْتُمْ تَنْظُرُونَ مَا أَمْرًا فَانْقَضُوا عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرُوا وَالْفَقَالَ وَمَا بَدَيْتُمْ أَنْ تَارِقِيَهُ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَصْبَحْتُمْ أَقْسَمًا وَأَشْرَبُوا إِلَى  
مَعَكُمْ مِمَّا أَفْعَلْتُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَرَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا بَرَةَ  
بِاسْتِزْرَائِيهِ الْعَبْدُ مَا هَدَيْتُمْ إِيَّاهُ لِمَا هَدَيْتُمْ إِيَّاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ الطَّوِيلِ  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا بَرَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ  
وَكَلَّمَ مَوْلَاهُ الْمُتَّقِفَ عَنْ قَتْلِهِ أَوْ ضَرْبِهِ بِاسْتِزْرَائِيهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ الطَّوِيلِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ  
وَسَبَّحَ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى  
الْجَاهِمَ أَجْرَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنْ مَكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ  
أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْجَاهِمَ أَجْرَهُ وَأَوْعَلَ كَرَاهِيَةَ لَمْ يَعْطِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نُوَيْمٍ حَدَّثَنَا  
سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كُنَّا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَضْرَتِهِ وَابْتَدَأَ  
بَدَلًا أَحَدًا أَجْرَهُ بِاسْتِزْرَائِيهِ مَوْلَاهُ الْعَبْدَانِ يَحْتَفِقُونَ عَمَّ مَوْلَاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَرَبَةَ  
شُعْبَةُ عَنْ جَبْرِ الطَّوِيلِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ  
حَبْسَهُ وَأَمْرَهُ بِسَاعِ أَوْصَاعِيْنِ أَوْ مَدِينِ وَكَلَّمَ فِيهِ الْمُتَّقِفَ مِنْ ضَرْبِهِ بِاسْتِزْرَائِيهِ كَتَبَ لِي  
وَالْأَمَامَ وَكَرِهَ أَبُو بَرَةَ إِتْمَانَهُ وَالْقَتْنِيَّةَ وَقَوْلُهُ قَتْلَهُمْ وَلَا تُكْرَهُوا قَتْلَهُمْ عَلَى الْبَهَائِمِ إِنَّ الْإِنْسَانَ  
يَحْتَسِبُ الْبَهَائِمَ مِنَ الْبَهَائِمِ وَمَنْ يَكْرَهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُهُنَّ بِهَذَا كَرَاهِيَتِهِمْ فَتَوَدَّ رَجِيمٌ فَتَبَايَعْتُمْ لَمْ تَكْرَهُ  
حَدَّثَنَا عُثَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ  
مُسْتَوْدِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَسَّ بِعَيْنِ الْكَلْبِ وَمَهْرًا لِي وَحُلْوَانَ  
الْكَلْبَيْنِ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَبِي بَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي طَرِيقٍ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١ النبي قال أبو عبد الله  
٢ وقال شعبة ٣ فكلتم  
٤ إلى قوله فتور رجيم  
٥ وقال جهم فقتلتم

قال تهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كتب الأمانه **باب** حب القليل حدثنا  
عبد الوارث واخيه عن ابن ابي عمير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال تهى النبي صلى  
الله عليه وسلم عن حب القليل **باب** اذا تاجر اذ تباقت اصدؤها وقال ابن سيرين ليس لاهله  
ان يخرجوا من تمام الاجل وقال انتم والحسن واباس بن موهبة عن ابي ابيها وقال  
ابن عمر اعطى النبي صلى الله عليه وسلم خبير بالشعر فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي  
بكر وصداق خلافة عمر ولم يذكر ان ابا بكر وعمر جده الاجارة تصدقوا من النبي صلى الله عليه  
وسلم حدثنا موسى بن ابي عمير حدثنا ابو زرقة عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير  
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجر ما يخرج منها وان ابن عمر حدثنا ان  
الزرايع كانت تنكرى على شئ فعله نافع لا اختلفه وان نافع بن خديج حدثنا ان النبي صلى الله عليه  
وسلم تهى عن كراه الزرايع وقال عبد الله عن نافع عن ابن عمر حتى اجلاهم **باب**  
(بسم الله الرحمن الرحيم) الموالاة **باب** في الموالاة وهل يرجع في الموالاة وقال  
الحسن وقتادة انا كنا يوم آل عليه سلبا جاز وقال ابن عباس يضاف الى الشريكان واهل الميراث  
فياخذ منها ما وهذا فان نوى لاحد منهما لم يرجع على صاحبه حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا  
سليمان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
الفني ظلم فاذا اتبع احدكم على مئتي نبي **باب** انا مال على مئتي نبي **باب** انما مال على مئتي نبي  
ابن يوسف حدثنا شافعي عن ابنه كوان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال من ظلم مئتي نبي ومن اتبع على مئتي نبي **باب** ان مال دين الميت على رجل يار  
حدثنا المكي بن ابراهيم حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كنا لولاء عند  
النبي صلى الله عليه وسلم اذ ان جندة فقالوا اصل عليها فقال هل تريدون مالوا قال فهل تريدون شيئا قالوا  
لا فقال صلى الله عليه وسلم اني انا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل تريدون شيئا قالوا لا فقال صلى الله  
عليه وسلم اني انا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل تريدون شيئا قالوا لا فقال صلى الله عليه  
عليه وسلم اني انا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل تريدون شيئا قالوا لا فقال صلى الله عليه

١ تخشى رسول الله  
٢ خبير اليهود  
٣ (كتاب الموالاة)  
(بسم الله الرحمن الرحيم)  
٤ انا مال على مئتي  
نبي  
٥ ليس له رد

دَرْتُمْ قَالُوا لَمْ نَكُنْ نَدْعُهُمْ قَالُوا سَأَلْنَا عَلَى صَاحِبِكُمْ قَالَ أَوْ قَاتَلْتُمْ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى دِينِهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ  
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَابُ** الكفاة في القرض والديون الأيمان وغيرها وقال أبو الزناد  
 عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسدي عن أبيه أن عمر رضي الله عنه بعث مبعوثا فوقع رجل على بارية امرأته  
 فأخذ حمزة من الرجل كفيلا حتى قدم على عمر وكان عمر قد بطنه مائة جادة فسقطهم عند الجاهلية  
 وقال جرير والآنقت أسيد الله بن مسعود في المرتدين استبهم وكنكلمهم فنبأوا وكلمهم عن أمرهم  
 وقال حذافا إذا تكفل بنفسك فلتا شئ عليه وقال الحكم بن عتيبة قال أبو عبد الله وقال أقيت  
 حدثني جعفر بن بريجة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل قال بعض بني إسرائيل أن يسلفه أفندي بنار فقال النبي  
 بالهداهم أشبههم فقال كفى بالله شهيدا قال غابني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فذوقها  
 إليه إلى أجل سببي فخرج في البر ففقد حاجته ثم التمس من كبارها فقدم عليه لأجل الذي أجل ولم  
 يجد من كان أشد خشية ففكر ما إذا دخل فيها أفندي بنار وصيقت من على صاحبه ثم خرج فموضعها ثم أتى  
 بها إلى البصر فقال اللهم هذا كفى تعلم أي كنت تسلف فلانا أفندي بنار فأتى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا  
 فرضي بك وما أتى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك فأتى جهدي أن أهدم كما بعث الله فيك  
 فلم أهدر دمي أستودعكمها فرضي بها في البصر حتى ولجته ثم أنصرف وهو في ذلك التمس من كبارهم حتى أتى  
 بلده فخرج الرجل الذي كان أسلفه فخرم من كبارهم فأتى بها فإذا بالثقب فأتى فيها المال فأخذها  
 لأهلها حبلا للثقب فها هو جد المال والصيغة ثم قدم الذي كان أسلفه فأق بالآفندي بنار فقال والله سأزلت  
 بأهدا في طليع كفيلا تيك بملك فلو جئت من كبارهم كقيل الذي أتى فيه قال هل كنت بعثت لذي  
 بنى قال أشعرك أي لم أهدم كما قبل الذي شئت فيه قال فان الله قد أدى عنك الذي بعثت في الغيبة  
 فأصرف الآف الذي بنار رأينا **بَابُ** قول الله تعالى والذين عاهدتكم فأنه يوم تصيبهم  
 حدثنا الصلت بن محمد حدثنا أبو أعمدة عن إدريس عن عاتمة بن مصرف عن عبيد بن جبير عن ابن  
 عباس رضي الله عنهما ولعل سئلنا موالي قال ورثة والذين عاهدتكم فأنه يوم تصيبهم قال كلنا لها جرونا

١ كفلا ٢ فيه ٣  
 ٤ ذلك استودعكمها  
 ٥ وقال ٧ كفا ٨ به  
 ٩ التي ١٠ والغيبة  
 ١١ في أصول كثيرة  
 بالآفندي بنار بالتسكير

قَدِمُوا الدِّيْنَ بَرِيَّةً الْمُهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ دُوْدَيْ رَجْمًا لَأَخُو النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَهَم  
 لَمَّا كَرِهَتْهُ كُلُّ جَعَلَتْهُمُ إِلَى نَسَفَتْهُ ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ عَاقَبَتْكُمْ بِأَنَّكُمْ كُنْتُمْ الْأَنْصَارُ وَالرَّافِدَةُ وَالنَّصِيْبَةُ وَقَدْ ذَهَبَ  
 الْمِيرَانُ جُرُوبِي فِي حَدِيثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا سَمِيْعُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلِمَةٌ عَلَيْنَا  
 عَمِيْدًا رَجْمًا بِنُحُوفٍ فَأَخَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمُوْنَ سَمِيْعُ بْنُ الرَّيْحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الصَّاحِبِ حَدَّثَنَا سَمِيْعُ بْنُ زَكْرِيَّا حَدَّثَنَا عَائِشَةُ قَالَ قُلْتُ لَأَنْتَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بَلَّغْتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَأَحْلِفُ فِي الْأَسْلَامِ فَقَالَ قَدِمَا لَأَنْتَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَرْبَيْشٍ وَالْأَنْصَارِيُّ دَارِي  
 بِأَسْبَابٍ مَنْ تَكْفُلُ عَنْ مَيْتَةٍ بِمَا قَلْبِي لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَبِهِ قَالَ لَسْتُ حَدَّثَنَا أَبُو عَائِشَةَ عَنْ زَيْدِ  
 ابْنِ أَبِي عِيْنَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ فِيهِمَا تَلْبِيسًا عَلَيْهِ الْفَعَالُ  
 هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ فَأُلُوًّا لَقِيْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَ فِيهِمَا أُخْرَى فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينٍ فَأُلُوًّا تَمَّ قَالَ سَلُوْا عَنِي  
 صَاحِبِكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى دِيْنِهِ يَا رَسُولَ اللهِ فَصَلَّى عَلَيَّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سَمِيْعُ بْنُ  
 سَمِيْعٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ بَدَأَ مَعَالُ الْبَصْرِ لِنَ قَدْ  
 أُعْطِيْتُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَلَمْ يَجْعَلِي مَالُ الْبَصْرِ بِيْنَ شَيْءٍ فَبِضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَدَّ مَالُ  
 الْبَصْرِ بِنَا مَرَأُوبُ بَكْرِي فَزَادِي مَنْ كَانَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دِيْنٌ قَلِيْلًا نَأْتِيْنَا نَأْتِيْنَا فَغَفَلَتْ إِنْ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كُنَّا وَكُنَّا حَتَّى لِي خَشِيْتُ قَهْرَهُمْ فَأَقَادَهُمْ جَسْمَانًا وَقَالَ حَسْبُكُمْ  
 بِأَسْبَابٍ جَوَارِي أَبِي بَكْرِي فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا  
 الْقَبِيْعُ عَنْ عَقِيْبِ بْنِ أَبِي نَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا رَوَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبِي الْأَوْهَامَ بَيْنَ الدِّيْنِ وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ نُوَيْسٍ عَنِ الرَّزْمِيِّ قَالَ  
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ أَعْقِلْ أَبِي قَدْ الْأَوْهَامَ بَيْنَ الدِّيْنِ وَلَمْ يَمْرُ عَيْنَنَا  
 بَوْمِ الْأَيَاتِ يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي فِي النَّهَارِ بَكْرَةً وَعَشِيَّةً لَمَّا أَتَيْتُ السُّلُوْمَ تَرَجَّ أَبُو بَكْرٍ  
 مُهَاجِرًا فَبَسَلَ الْحَبِيْثَةَ حَتَّى لَمَّا بَلَغَ رَكْعَةَ الْعِمَادِ لَقِيْتُمُنَا فِي الدَّفْعِ فَهُوَ سِدًّا لَعَلَّ رَفَعَالِ ابْنَ زَيْدِيًّا أَبُو بَكْرٍ  
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجْتَنِي قَرِيْبًا مِنْ طَارِدَانَ أَسْبِغُ فِي الْأَرْضِ فَأَعْبَدْتَنِي قَالَ ابْنُ الدُّغْنَةِ لَأَنْتَ لَمْ تَلْجِجْ

- ١ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٢ وَرَوَى كَثَا فِي الْبُيُوْتِيَّةِ
- ٣ الصَّامِقُ مَقْسُومَةٌ وَمَكْسُورَةٌ
- ٤ حَدَّثَنَا لَا تَنْبِيْ بِمَكِّ
- ٥ قَسَمْنَا ٧ أَبِي قَتَادَةَ
- ٨ أَبُو صَالِحٍ سَمِعَهُ ٩ بَرَدٌ
- ١٠ الدُّغْنَةُ بِضَمِّ الدَّالِ
- وَالفَسِيْنُ وَتَشْدِيْدُ النَّوْنِ
- عِنْدَ أَبِي نَدْرٍ مَعْصَا عَلَيْهِ
- ١٤ وَأَعْبَدَ

ولا يخرج فالتكسب للمقدم وتصل الرحم وتعمل الكل وتقرى الضيف ومنه على فوائب الحق  
 وأتفق بأمر جميع فاعبدتك بلادك فلترحبك من الدعفة فمع أي بكر طلاق في أشرف فقل  
 فربن فقال له من أي بكر لا يصرح بشدة ولا يصرح أنظر جون دجلا يتكسب للمقدم و يسئل الرحم  
 وتعمل الكل ويقرى الضيف ويعين على فوائب الحق فانه سدت فربن جواران الدعفة وانما أبو بكر  
 وقالوا ان الدعفة مراه بكره ليعبده في داره فليس وليقرأ أمناه ولا يؤذيها ذلك ولا يستعلن بها  
 فقتلتهن ان يقين أبناءه لاونانما قال ذلك ان الدعفة لا يكره طلاق أو بكر بعدد بق داره ولا يستعلن  
 بالسلطان الا في غير داره ثم قال لا يكره فابن في مسجد ابي نمار داره ورزفكان يصلي فيمو يقرأ القرآن  
 فتصفت عليه ما اشركه وانما وهم بهجرون وتفترون اليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يعلو صوته  
 حين يقرأ القرآن فافترع ذلك اشراف فربن من المشركين فارتأوا ان الدعفة تقدم عليهم فقالوا له  
 انا كنا جرأا أبكر على ان يعبدوه في داره بل يورث ذلك فابن في مسجد ابي نمار داره واعلم الصلاة والقراءة  
 وقد شئت ان يقين ابناءنا وانما هي فان أحب ان يقتصر على ان يعبد في داره فليس وإن أبي الآن  
 بعلم ذلك فغسله ان يرد ذلك فاستكنا كرهنا ان نحفر لك ولنستأخرك لاني بكر لا استعلان فالت عائنة  
 فاني ان الدعفة أب بكر فقال قد علمت الذي عمدتك عليه فاما ان تقتصر على ذلك فله ان تطلق يدني  
 فاني لأحب ان تسمع العرب اني اخبرت في رجل عمدت له قال أبو بكر لاني أرد ذلك جوارك وارضى  
 جوارا فله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدرت دار  
 هجرتك كما رأيت فبكت فقل بين لاسين وهما الحرتان مهاجر من هاجر قبل المدينة حينه كذلك  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هابرا في ارض الحبشة وتجهز أبو بكر  
 مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ربيك فاني أرجوان يؤذني قال أبو بكر هل ترجو  
 ذلك يا ابي أنت قال نعم حبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقد راسه في كنانة  
 عند مورق الشراذمة أشهر <sup>١٠٧</sup> باب الذين حدثنا يحيى بن بكر حدثنا الليث بن عجل عن  
 ابنه يهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤذني رجل

- ١ لا يخرج منه ولا يخرج
- ٢ وليصل ٣ ولا يؤذينا
- هكذا صوته في البيوتية
- وكذا هو عليه في جميع
- الاصول المتعددة يدنا
- ٤ قيسمف
- ٥ بصيوت منه ٦ ابرأ
- ٧ يقين انا وناونا
- ٨ قال ليس عليه رقب
- البيوتية ٩ سجة
- ١٠ وهاجر

المشرك عليه الذين يسأل هل تركناه لله قسلاً <sup>١١١</sup> كان حدث أنه تركه لله فاعتلى والأهل للمسلمين صلوا على صاحبكم لما فتح الله عليه الفتح قال أما والى المؤمنين من أنفسهم فمن ووفى من المؤمنين فترددنا على قسارهم ومن تركنا لا تلورته

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ (كتاب الزكاة) ﴿

وكانه الشريك الشريك في الفسحة وغيرها وقد اشركت النبي صلى الله عليه وسلم علياً في هديه ثم أمره بغيرها حدثنا قيسة حدثنا سفيان بن ابن أبي يحيى عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتصدق في ليل البذل التي تحسرت ويجلبها حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي أنس عن عتبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه غنماً يقسمها على صحابته فبقي عنده فذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال صح أنت باء <sup>١١٢</sup> فذا وكل المسلم حرياً في دار الحرب وفي دار الإسلام جاز حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني وسع بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال كاتبة أمية بن خلف كتاباً بأن يصفني في صاغني بكفة وأخفني في صاغتي بالديسة فلما كسرت الزخن قال لا أعرف الزخن كاتبة يا حيك الذي كان في الجاهلية فكاتبة عبد عمرو فلما كان في يوم بدر خرجت إلى جبل لأخره حين ماتت فابصر بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار فقال أمية بن خلف لا يجوز أن تها أمية فخرج معاه فروي من الأنصار في آلهنا الملائكة أن يلقوا ما خلفت لهم إنهم لا ينظفهم فقتلوه ثم أواحق يبعونوا وكان رجلاً تقيلاً لما أدركونا قلت له أترك قبرك فالتفت عليه بنفسه لامتعه فقتلوه بالسيوف من حتى حتى قتلوا وأصاب أحدهم رجلي بسيفه وكان عبد الرحمن بن عوف في ذلك الأرق ظهر قدمه

باب الوكعة في الصرف والميزان وقلوكل عمرو بن عمرو في الصرف حدثنا عبد الله بن

١ قسارهم ما في  
وقوله وكان الشريك  
الناسم الفروع  
٢ شمرهات  
٣ كسرة فون الماشون  
من الفروع ٥ عبد عمرو  
كذافي البونينة عبد  
بالرم قال الفسطاني وفي  
غيرها بالتمس على الفصولية  
٦ لتسخطهم ٧ قتلوه  
٨ قال أبو عبد الله  
جمع يوسف الحساوي إبراهيم  
أبا